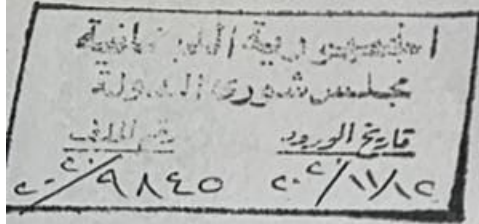


الجمهورية اللبنانية  
مجلس شورى الدولة

الرئيس



تعميم

بناء على المحضر رقم ٢٠٢٠/٣٠٤-٢٠٢١ المنظم بالاستناد الى جلسة مكتب مجلس شورى الدولة المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/١١/١٠، صدرت المقررات التالية :

١- تجميد العمل مؤقتاً بأحكام المادة ١٥ من نظام مجلس شورى الدولة اعتباراً من بداية عام ٢٠٢١ وذلك باستثناء القضاة المكلفين لدى رئاسة الجمهورية ورئاسة الحكومة، ومع مراعاة مدة السنة المحددة لانتهااء كل تكليف على حده.

٢ - الطلب من السادة القضاة المستشارين والمستشارين معاونين اعداد جدول شهري من كل منهم وفقاً لنموذج يوزع عليهم بشأن عدد الملفات المسلمة اليهم والتقارير المنجزة من قبلهم شهرياً مع بيان تاريخ استلام هذه الملفات وتاريخ ايداعها الملف المختص.

٣ - الطلب من السادة القضاة بيان بالملفات المسلمة إليهم والتي لم تنظم تقارير فيها بعد، مع بيان تاريخ تسليم كل منها إليهم وبيان اسباب التأخير في اصدار التقرير، على ان يصار الى ايداع البيان في القلم خلال مهلة اسبوع من تاريخ التبليغ.

٤ - تكليف القضاة الذين يدرسون في الجامعات بإبراز إفادة صادرة عن الجامعة التي يجري التدريس فيها تبين أوقات الدوام وعدد ساعات التدريس.

٥ - التعميم على السادة القضاة كافة للإفادة عما اذا كانوا معينين كمستشارين أو رؤساء لجان أو اعضاء في اي من الوزارات أو الادارات العامة وفي حال الايجاب تحديدها والافادة عن التعويضات التي يتقاضوها عن المهام المذكورة ويوضع في ظرف مختوم في القلم.

ن

٦ - تذكير السادة القضاة بأنه يجري التحضير لمشروع استقلالية القضاء وعلى من يرغب اعداد ملاحظات بما تتضمنه من اقتراحات وتعديلات بهذا الخصوص بمهلة خمسة عشر يوماً من تاريخ التبليغ، وايداعها لدى السيدة ماري بجاني.

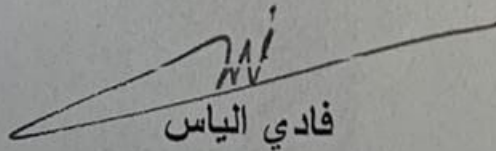
٧ - لفت نظر السادة القضاة الى وجوب التقيد بالمهل المحددة لتقديم التصاريح المشار اليها في القانون رقم ١٨٩ تاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٦ ( قانون التصريح عن الذمة المالية والمصالح ومعاقبة الاثراء غير المشروع).

٨ - الطلب من السادة القضاة توقيع نموذج يتعلق برفع السرية المصرفية يوزع لاحقاً.

٩ - التقيد بقرار التعبئة مع الأخذ بعين الاعتبار ضرورة البت بقرارات وقف التنفيذ على ان يصار الى التنسيق بهذا الخصوص بين رئيس كل غرفة والمستشارين الملحقين في غرفته.

بيروت في ١٢ / ١١ / ٢٠٢٠

رئيس مجلس شوري الدولة

  
فادي الياس